السكاكي انه استعارة بالكناية واورد انه لا يكون متعينا لحمل كلامه
وانه لا يكون مجازا الا انه يستعمل في معناه والثالث انه في الاسناد
وذلك قول عبد القاهر والمحققين من علماء البيان وهو الاقرب
واستبعاد ابن الحاجب لاتحاد جهة الاسناد في العرف واللغة
مستبعد للفرق الواضح بين قولنا ضرب زيد وبين صام نهاره
والحل ان لكل اسناد حقا في اللغة والعرف ان يقع في محل فاذا
عدل عن محلها الى الملابس كان مجازا والرابع قول الامام الرازي
هو انه في المعنى فقط والاجراء على حقائقها وذلك بان ينتقل من
انبات الربيع الى اثبات الله فيصدق به ويعلم ان النقل للمبالغة
فتدبر وما في التحرير انه استعارة تمثيلية عنده فوهم مسئلة
المجاز اولى من الاشتراك فيحمل عليه عند التردد لان المجاز اغلب بالاستقراء
وان الاشتراك يخل بالتفاهم لولا القرينة فلا يدل على انه المراد
بخلاف المجاز اذ يحمل المخاطب عند القرينة عليه وعدمها على الحقيقة
فاندفع ما قيل ان هذا الوجه مشترك لتوقف المجاز ايضا على الفهم المقصود
بل غيره وانه يؤدي الى مستبعد بخلاف المجاز فان التضاد مع كونه اقل
ينزل منزلة التناسب وعورض بان المشترك مطرد فلا يضطرب و
[illegible] من نفس الكلام في صحيح النحو [illegible] الفائدة وانه يستغني

عن العلاقة والاقل مقدمات السبق وقوعا وعن الغلط عند عدم
القرينة فيتوقف كلما الظن بغلبة المائية اقوى تتمة النقل والاضمار
والتخصيص اولى من الاشتراك والمجاز والاضمار والتخصيص اولى
من النقل والمجاز مثل الاضمار وخير منه التخصيص فالتخصيص خير
من الاضمار والاشتراك خير من النسخ وكذا الاشتراك بين علمين
خير منه بين علم ومعنى وهو خير منه بين معنيين كذا قالوا مسئلة المجاز
واقع في اللغة بالضرورة خلافا لابي اسحاق قال لانه يخل بالتفاهم
وهو ممنوع ومنقوض لانه ينفي الاجمال ونقل عنه انه يسمي مع القرينة
حقيقة فالخلاف لفظي مسئلة المجاز واقع في القران والحديث خلافا
للظاهرية لنا الله يستهزئ بهم واشتعل الراس شيبا واخفض
لهما جناح الذل وغيرها والاستدلال بقوله ليس كمثله شيء خروج
عن المبحث فان النزاع انما هو في المعنى المذكور والمجاز بالزيادة
والنقصان ليس منه كما قيل اقول بل النزاع فيه مطلقا كما يدل
عليه دليلهم واستدلالهم بانه نص في نفي اللازم والمقصود نفي
الملزوم وجوابهم عن قوله واسئل القرية انه على سبيل التحدي
وان القرية تجمع الناس من قرأت الناقة ومنه القران فانه كان
ضعيفا قالوا المجاز كذب لانه يصدق نفيه فلا يقع الجواب ان النفي

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)